

112915 - طالبة علم وترغب الدخول في باب دعوة الشباب بالمراسلة دون علم زوجها

السؤال

أنا فتاة في أواخر العشرينات من عمري ، متزوجة ، حاصلة على درجة الماجستير من جامعة شرعية أعمل محاضرة في إحدى الجامعات الشرعية غير المختلطة ، تربيته في أسرة محافظة ، فحفظت كتاب الله ولم أتجاوز الخامسة عشرة ، أحمل همّاً كبيراً للدعوة إلى الله ، وخاصة لدعوة الشباب ، لأنني أزعج أنني أعرف شيئاً من توجهاتهم ، واهتماماتهم ، وأساليب الوصول إليهم ، والتأثير فيهم ، بحكم كوني واحدة منهم ، وبحكم عملي بينهم ، واطلاعي على كثير من أحوال الطالبات في الكلية ، ومن المعلوم أن من أكثر ما يقبل عليه الشباب هذه الأيام هي القنوات الإلكترونية : المحادثة ، وما يسمى بـ " الشات " ، وغرف الدردشة التي يتبادلون فيها كل شيء مما يكون غالباً مضيعة للأوقات إن لم يكن خادشاً للحياء ، ومنافياً للمبادئ والقيم الإسلامية ، ودائماً ما أحدث نفسي باستغلال مثل هذه القنوات للوصول إلى الشباب والتأثير فيهم ، ودعوتهم إلى الله ، وعدم تركهم لأهوائهم ، ولمن يريد إفسادهم بكل طريق ، فكثير ما يترك المصلحون والصالحون مثل هذه المجالات خوفاً على أنفسهم ، وعلى مبادئهم ، فيخلو الجو للشيطان ، وأعوانه ، وكثيراً ما يحصر الدعاة والمصلحون وأصحاب المبادئ جهودهم في الدروس ، والمحاضرات ، والقنوات ، والمنتديات الإسلامية ، والجمعيات الخيرية ، والمساجد ، ودور التحفيظ ، مما لا يكاد يحضرها إلا الشريحة المحافظة والملتزمة أصلاً من الشباب ، فتزيدهم نوراً على نور ، ويبقى الغافلون بلا ناصح أو مذكر ، فهل يحق لي شرعاً التواصل مع الشباب (الجنسين) عن طريق مثل هذه الوسائل الإلكترونية (عن طريق الكتابة فقط) ومحاولة التأثير فيهم ، والوصول إلى قلوبهم ، ودعوتهم ، وخاصة أن مثل هذه الوسيلة تحتاج إلى كثير من الصبر والتبسط في الحديث للوصول إلى المراد ؟ وهل يعتبر ذلك من خيانة الزوج الذي قد لا يحتمل محادثتي لأي شاب - ولو كتابة - وفي أي مجال مهما كان - خاصة وأنه لم يتعود مني الكلام إلا مع محارمي أو مشايخي في الجامعة ؟ .

أرجوك ، أنتظر توجيهك ، وإرشادك ، فحال شبابنا يؤرقني ، وهم الدعوة إلى الله يملأ قلبي ، فهل أبدأ !؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

نشكر لك حرصك على الدعوة إلى الله ، ونسأل الله أن يكتب لك أجر ذلك ، وأن يجعلك من الداعيات المخلصات .

ثانياً :

الدعوة إلى الله واجبة على الرجال والنساء ، قال الله تعالى : (وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ

وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (آل عمران /

104 .

ويمكنك الاقتصار على دعوة الفتيات دون الشباب الذكور، - ولو كتابة -؛ للأسباب التالية :

1- أن الأمر فيه فتنة للطرفين ، وإذا سلم أحد الطرفين لقوة إيمانه ودينه فإنه لا يُضمن سلامة الطرف الآخر ، ومن شأن تلك المحادثات أو الكتابات أن تؤدي إلى إذابة الحواجز بين المرأة والرجل ، ولا يُدرى ما يكيد به الشيطان لهما إن كانا سليما النية والقصد ، كما لا يُدرى ما يكيد به الطرف الآخر إن كان شيطانياً من الإنس ، والواجب على المسلم الحذر من كل ما يؤدي إلى فتنته ، أو فتنة غيره به .
والواقع يشهد بذلك ، فكثير من البيوت قد انهدمت بسبب تلك المحادثات ، وقد جرّت تلك المحادثات فتيات إلى الهاوية ، ولا شك أنهن لم يكن يردن ذلك ، ولا خطر ببالهن يوماً أن يكون ذلك مصيرهن ، ولكنه استدراج الشيطان وخداع النفس .

2- الأمة الإسلامية فيها خير كثير ، ويوجد من الدعاة من يغطي جانب دعوة الشباب ، وليس الأمر محتاجاً لمن يقوم به من النساء .

3- زوجك لا يرضى بهذا الأمر منك ، وإن فعلت ذلك دون علمه كان خيانة له ولا شك ، وهو أمرٌ لا يقبل مثلك أن يقع فيه .

ونود أن نقف معك بعد هذا وقفيتين :

أ. إننا نرى عالم النساء مليئاً بالمشكلات والمآسي ، وهنّ يحتجن بشدة إلى من يقف معهن من بنات جنسهن لدلالاتهن على طريق الاستقامة ، فهل انتهيت من أولئك النساء حتى فكرت في دعوة الشباب ؟

ب. هل ترضين أن يقوم زوجك بدعوة النساء للسبب الذي تذكريه في دعوة الرجال ؟ إننا نكاد نجزم أنك - بحسب خبرتك العلمية والدعوية - ستذكرين من مفاصد دعوة الرجال للنساء بالمحادثة أو المكاتبة الشيء الكثير ، كما نجزم أنه قد بلغك حوادث مؤلمة لمشكلات حصلت في بيوت إخوة وأخوات جرّاء تلك الكتابات أو المحادثات ، وهو ما يجعل المرء يجزم بأن الشريعة المطهرة لا تفتح الأبواب الموصدة أمام الفتن والشهوات ، بل تبقئها محكمة الإغلاق . وهاتان فتويان لأهل العلم تجمع ما سبق بيانه :

1. قال علماء اللجنة الدائمة للإفتاء :

“للمرأة مجال للدعوة في بيتها ، لأسرتها ، من زوج ، ومحارم ، رجالاً ، ونساءً ، ولها مجال في الدعوة الإسلامية خارج بيتها للنساء ، إذا لم يكن في ذلك سفر بلا زوج ولا محرم ، ولم يُخش الفتنة ، وكان ذلك بإذن زوجها إن كانت متزوجة ، ودعت إلى ذلك

الحاجة ، ولم ينشأ عن ذلك ضياع ما هو أوجب عليها من حقوق أسرتها" انتهى .
الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، الشيخ عبد الله بن قعود .
" فتاوى اللجنة الدائمة " (12 / 249 ، 250) .

2. وسئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله :

كيف تدعو المرأة إلى الله إذا كان لديها علم وحماس ، وتريد أن تدعو إلى الله ، فما هي الطريقة التي تتبعها ؟ وما هي المجالات التي تستطيع أن تدعو إلى الله فيها ؟
فأجاب :

"الطريقة التي تتبعها هي ما أمر الله به في قوله : (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ)

، وأما المجالات : فهي مجامع النساء ، كالمدارس ، وغيرها ، تحضر إليهن ، وتدعوهن إلى الله عز وجل ، ولكل مقام مقال ، بإمكانها أن تعرف هل المقام يقتضي الترغيب أو الترهيب أو الجمع بينهما بحسب الحال ، فمجالات عملها إنما هو مجامع النساء فقط ، أما مجامع الرجال : فإنه للرجال " انتهى .

" فتاوى نور على الدرب " (شريط 128 ، وجه ب) .

وللنظر في فتاوى أخرى حول حكم المراسلة بين النساء والرجال : انظري أجوبة الأسئلة :

(78375) و)

(34841) و)

(23349) و)

(20949) .

والله أعلم